بين الاوس والخزرج ولكن الله الف بينهم انه عزيز غالب حكيم في افعاله يايها النبي حسبك كافيك
اسلام عمر
الله ومن اتبعك من المومنين قال ابن عباس نزلت في اسلام عمر يايها النبي حرض بالغ في حث المومنين على
القتال مع الكفار إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شرط في معنى الامر بمصابرة
الواحد للعشرة وإن يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا يعني حكم القليل كالكثير اذ ربما
لا يقاوم العشرة المائة وتقاوم المائة الالف وهكذا بانهم قوم لا يفقهون جاهلون يقاتلون
بطون للدنيا فلا يثبتون في الشدة الان خفف الله عنكم نسخ للاول وعلم ان فيكم ضعفا بدنيا فان يكن
منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله بامره والله
مع الصابرين بالنصر لا يقال ان مائة من الكفار قد تغلب مائة بل مائتين منا لان الله
شرط فيه الصبر وكذا الموافقة بيننا ظاهرا وباطنا على انه يمكن كونه مخصوصا بالصحابة
ما كان ما صح لنبي ان يكون له اسرى ولا يقتلهم حتى يثخن يكثر القتل في الارض وبعد ذلك
خير بينه وبين المن اذ المقصود اذلال الكفر تريدون تختارون عرض حطام الدنيا
باخذ فدايهم والله يريد لكم الاخرة اي ثوابها والله عزيز غالب حكيم يعلم ما يليق
بكل حال لولا كتاب من الله سبق في اللوح انه لا يعاقب المخطي في اجتهاده او اهل بدر
لمسكم فيما اخذتم من العذاب عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم ومنه الفدية اكلا حلالا طيبا
واتقوا الله في مخالفته ان الله غفور لما اسلفتم رحيم بوحيه اباح لكم الفداء وذلك
على ان الانبياء يجتهدون وقد يخطاون لكن لا يقرون عليه يايها النبي قل لمن في ايديكم
من الاسرى كعباس ومن اسر معه ان يعلم الله في قلوبكم خيرا ايمانا واخلاصا يؤتكم خيرا
مما اخذ منكم من الفداء ويغفر لكم والله غفور رحيم وان يريدوا الاسارى خيانتك بنقض
العهد فقد خانوا الله من قبل بخروجهم مع المشركين فامكن منهم يوم بدر وان يعودوا فكذا
والله عليم بخيانتهم حكيم بتدبيره ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في
وهاجروا
سبيل الله والذين اووا اسكنوا المهاجرين منازلهم ونصروا هم اولئك بعضهم اولياء بعض
في الميراث دون اقاربهم ثم نسخ بالميراث والذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء
بالفتح في النسب والنصرة كما انه بالكسر في الامارة لا يرثونكم ولا نصيب لكم في الغنيمة حتى
يهاجروا وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر نصرتهم على المشركين الا على قوم بينكم
وبينهم ميثاق فلا تنقضوه بنصرتهم والله بما تعملون بصير فيجازيكم به والذين كفروا
بعضهم اولياء بعض في الارث والنصر الا تفعلوه اي المامور المذكور تكن فتنة في
الارض وفساد كبير في الدين بقوة الكفر والذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله



والذين اووا ونصروا اولئك هم المومنون ايمانا حقا صدقا لهم مغفرة ورزق كريم في الجنة
والذين امنوا من بعد بعد الهجرة الاولى وهي ما قبل الحديبية وهاجروا بعدها وقبل فتح
مكة وجاهدوا معكم فاولئك منكم واولوا الارحام القرابات بعضهم اولى ببعض في التوارث
من الاجانب في كتاب الله القران نسخ به حكم الاية السابقة والاستدلال به على توريث
ذوي الارحام ضعيف لانه قيد بما في القران وليس فيه الا اهل الفرائض والعصبات
ان الله بكل شيء عليم ومنه اناطة الارث بنسبة الاسلام اولا وبالقرابة ثانيا سورة
التوبة مدنية الصواب ان النبي عليه السلام امر بوضعها بعد الانفال وحذف التسمية
وحه صرح به المحققون كالقاضي ابي بكر والامام وغيرهما لعله براءة انقطاع عصمة من الله
ورسوله واصلة الى الذين عاهدتم من المشركين اي لهم برئنا من عهد عاهدتموه فانبذوا
والعهد بعد فسيحوا سيروا ايها المشركون في الارض اربعة اشهر من يوم النحر من سنة
تسع الى عاشر ربيع الاخر واعلموا انكم غير معجزي فايتي الله وان امهلكم وان الله مخزي مذل
الكافرين في الدارين ابتع صلى الله عليه وسلم ابا بكر وبعثه امير الحاج ثم بعلي ليقرأها في
الحاج وقال لا يؤدي عني الا رجل مني لان عادة العرب ان لا يتولى العهد ونقضه الا رجل
منهم كما يفهم بعض الروايات واذان اعلام من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر
النحر او عرفة او ايام الحج والاصغر العمرة ان الله بريء من المشركين ورسوله فان
تبتم عن الشرك ونحوه فالتوبة خير لكم وان توليتم عن التوبة فاعلموا انكم غير معجزي الله وبشر الذين
كفروا بعذاب اليم الا لكن الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا من شروط العهد
ولم يظاهروا يعاونوا عليكم احدا من اعدائكم فاتموا اليهم عهدهم الى تمام مدتهم ان الله يحب المتقين
في نقض العهد فاذا انسلخ انقضى الاشهر الحرم هي مدة عهد غير النا قضين واربعة اشهر
لغيره فاقتلوا المشركين كافة حيث وجدتموهم من حل او حرم وخذوهم ايسروهم
واحصروهم واحبسوهم واقعدوا لهم كل مرصد ممر لئلا ينبسطوا في البلاد فان تابوا
عن الشرك واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم دعوهم ان الله غفور
رحيم لمن تاب وان احد من المشركين بعد الانسلاخ استجارك استامنك من القتل
فاجره امنه حتى يسمع كلام الله ويتدبر فيه ثم ابلغه مامنه اي موضع امنه الامان
ان يرجع الى بلاده ان لم يسلم ذلك بانهم قوم لا يعلمون ما الاسلام فامنوهم ليعرفوا كيف اي لا يكون
للمشركين عهد عند الله وعند رسوله الا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام
يوم الحديبية هم المستثنون قبل فما استقاموا لكم بالوفا فاستقيموا لهم بالوفا ان الله يحب

تنبيه قد اشتهر وصف الحج بالاكبر اذا كان
الوقفة يوم الجمعة ولعله طرب يوم الجمعة افضل الايام
الا يوم عرفة وان وافق يوم جمعة فهو افضل
من سبعين حجة في غير يوم جمعة اخرجه رزين
والحرب اذا كان يوم عرفة يوم جمعة غفر الله تعالى
لجميع اهل الموقف ولان في يوم الجمعة ساعة الاستجابة
ولان فيها موافقة النبي صلى الله عليه وسلم فان وقفة
حجة الوداع كانت في الجمعة وقد يستشكل الحديث
بانه ورد مثله في مطلق الحج ويمكن حمل ذلك على مغفرتهم
بلا واسطة وحمل هذا على ان يهب قوما لقوم
فايتي عقاب

Copyright ... University